٢١

مدلوله ملحوظا قصدا لا يصلح ان يصير طرفا لنسبة ما وانما احمل
الكلام اولا على طبق اجمالهم في المحكوم عليه وبه قوله فالابتداء مثلا
اذا لاحظه العقل فان قلت يفهم من هذا الكلام انه لا فرق بين
مفهوم الابتداء ومفهوم من الا بملاحظة الاول قصدا والثاني
تبعا وكيف وقد قال فيما بعد واذا لاحظه العقل من حيث هو
حالة لغيره فجعل الضمير راجعا الى ما جعل مدلول الابتداء مع ان مدلول
الابتداء كلي ومدلول من جزئي قلت مدلول من مدلول الابتداء
من حيث اضيف الى السير والبصرة وليس افراد الابتداء
الا حصصا وليس لها افراد حقيقة قوله كان معنى مستقلا
بالمفهومية ملحوظا في ذاته ولزمه تعقل متعلقه اجمالا وتبعا من غير حاجة
الى ذكره وهو بهذا الاعتبار ان يكون مدلول لفظ الابتداء فقط
لا يمكن بهذا الاعتبار ان يكون مدلول من لكن يصح ان يكون مدلول
لفظ الابتداء ملحوظا تبعا كان يقول كلا ابتداء وقوله لا حاجة يعني
لا حاجة للفظ الابتداء في الدلالة عليه ومن حمله على نفي الحاجة عن
المتكلم احتاج الى ان يفسر قوله في الدلالة عليه بقوله من دله على كذا
قوله ولكن عبارة المفصل ظاهرة في المعنى الاخير وارجاع الضمير
الى المعنى لعدم مسبوقيتها الخ انت ترى ان الظاهر من نفس العبارة
المعنى الاخير ولا يصار الى المعنى الاول الا لداع وكان وجهه قرب
مرجع الضمير وشيوع معنى الاخير قال ابن مالك في التسهيل اذا دار

ضمير بين

ضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب قوله ولما كان الفعل دالا على معنى
في نفسه باعتبار معناه التضمني ودلالة اللفظ على معنى لانه وضع له
مطابقة ولانه جزء ما وضع له تضمن ولانه لازم ما وضع له التزام
والمعنى التضمني هو جزء المعنى الموضوع له فقد حمل المعنى في التعريف
على اعم من المعنى المطابقي على خلاف المتبادر اذ المتبادر من المعنى
عند الاطلاق المعنى المطابقي صرح به بعض المحققين في شرح الرسالة
الشمسية مع انه لا يحمل اللفظ في التعريفات على خلاف المتبادر
الا لصارف لان هناك صارفا وهو ان المعنى المذكور في تقسيم
الكلمة هو المعنى الاعم بقرينة وصفه بالاقتران بالزمان في الفعل
ولا اقتران بالزمان لتمام معنى الفعل اذ لا يوصف الكل في العرف
بالاقتران بالجزء فلا يقال اقترن زيد بيده ولولا ان المراد بالمعنى
ما هو اعم من المطابقي لما احتاج التعريف الى قيد غير مقترن
لخروج الفعل بقيد الدلالة على معنى في نفسه لانه لا يدل على المعنى
المطابقي بنفسه بناء على ما زعموا ان الفعل موضوع للحدث
والزمان ونسبة الحدث الى فاعل معين فما لم يذكر الفاعل المعين
لا يمكن ان يفهم النسبة فلا يمكن فهم المعنى المطابقي بدون ذكر الفاعل
لامتناع فهم الكل بدون الجزء فدلالة الفعل بنفسه ليس الا على
الحدث على ما قالوا والزمان ايضا على ما هو الظاهر واورد عليه
انه بعد توقف الدلالة المطابقية على التضمنية لا معنى للدلالة

Copyright (c) King Saud University